# موقف القران الكريم والسنة النبوية من الزراعة

# Importance of agriculture according to Quran and hadith of holy Prophet (S.A.W)

* **Dr. Hafiz Haris Saleem**

** **Prof. Dr. Ahmad Jaafri**
adjaafri@univ-adrar.edu.dz

## Abstract:

Agriculture has top priority in islam.in Quran there are numbers of verses relating to water and plants. According to hadith agriculture is very important. Because number of hadith exist about agriculture. In Quran Al-Mighty Allah has taught about the role of water in irrigation. In this article author has explained the importance of agriculture in the light of Quran and hadith with example. Author of this article has explained in detail about the renounced scholars of Arabic literature and their masterpiece.

**Key words:** Movable property. Immovable property. Possession Usher.

## أولا: الزراعة في القران الكريم

تشكل العقيدة الإسلامية المحور الأساسي الذي دار حوله الإنتاج الفكري في التراث العربي الإسلامي في كافة المجالات[1] ويمثل القران الكريم المحور الأول والمهم في تشكيل تلك العقيدة لذلك حفل بالعديد من السور والآيات التي ورد فيها ذكر النبات والماء والفلاحة أو الزراعة عامة[2] لكن ثمة حقيقة يمكن تثبيتها بعد التدقيق في جميع تلك السور والآيات القرآنية الكريمة تلك الحقيقة تتمثل بخلو الخطاب القرآني من أي تشريعات تختص بالزراعة باستثناء بعض ما ورد في سور وآيات مثال ذلك ما جاء في قوله تعالى { كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ۖ وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}[3] وهذا فيه امر هو((إيتاء الحق يوم الحصاد وعلى جملة الحق الذي يجب اخراجه يوم الحصاد معنيان:

الأول: هو الزكاة المفروضة على إيتاء الحق ولا تؤخره عن أول وقت. والثاني: هو يريد به العشر بما سقت السماء ونصف العشر فيما سقت بالدواليب))[4] وقد أكد هذا التفسير الإمام مالك بقوله:(( وأتو حقه يوم حصاده: اذ ذلك الزكاة))[5] إن القران الكريم حافل بالعديد من الآيات الكريمة التي تتحدث عن الأرض والماء والزرع والزارع فهذا يعني ان المخاطب بهذه الآيات هم العرب المسلمون في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، سواء في مكة المكرمة أو المدينة المنورة فقد كان لهم اهتمام ومعرفة

* Lecturer, Arabic Department, GC Murree, Rawalpindi
** Professor, African University Ahmad Diraya Adrar, Algeria.

بالزراعة والنشاط الزراعي ودليل ذلك الواقع التاريخي فارض شبه الجزيرة العربية لم تكن كلها صحراوية في بعض أجزئها التي كانت صالحة للزراعة كالمدينة المنورة((فقد كانت المدينة تتمتع بوضع طبيعي تقع في حرة سبخة الأرض ولها نخيل كثيرة ومياه نخيلهم وزروعهم من الآبار))[6] مما أدى إلى غزارة الإنتاج الزراعي بصورة منتظمة حتى عدّت المدينة من المراكز الزراعية الشهيرة في الحجاز[7].

وأما الطائف التي تميزت بـــ(( اعتدال مناخها وخصوبة الأرض أدت إلى انتشار الزراعة وتنوع المحاصيل الزراعية فيها ))[8] وكان اعتماد أهل مكة على الطائف وقد أشار القران الكريم إلى هذه الحقيقة في سورة القصص في قوله تعالى {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ [9]} وقد جاء في تفسير قوله تعالى {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} أي أن مكة المكرمة تعتمد على أهل الطائف في ثمارها وكذلك المتاجرة معها[10]. وكانت(( منطقة اليمامة هي التي تمون أساسا مدن الحجاز بالحبوب ولاسيما مدينة مكة))[11] لذلك لانجد واقعية لاتهام احد المستشرقين روم لاندو[12] حين اعتقد بان((العربي غير مؤهل للزراعة))، إن القران الكريم لم يخرج إلا قليلا عن النباتات الزراعية المألوفة في الجزيرة العربية وأكد على وجود النباتات المعروفة عند سكان جزيرة العرب[13] وتأتي النخلة في المرتبة الأولى من حيث الاهتمام القرآني إذ وردت في سبع عشرة سورة وفي إحدى وعشرين آية وكذلك الكلمات التي لها صلة وثيقة بالنخيل وردت عشر مرات[14] ومثال ذلك قوله تعالى {فَأَنشَأْنَا لَكُم بِهِ جَنَّاتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ لَّكُمْ فِيهَا فَوَاكِهُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ[15]} وقوله تعالى أيضا {وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ[16]} وكذلك قوله عز وجل {وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ [17]} وثمة ملاحظة مهمة ينبغي التوقف عندها أثناء الحديث عن موقف القران الكريم من الزراعة تتمثل في ان القران الكريم بتكراره لذكر النبات والثمر والنخيل والأنهار في أكثر من أية وسورة فانه يعتمد على:((إثارة الفكر إلى تدبر أسرار الخلق بعد تملي ظواهره ))[18] كقوله تعالى: {الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ }[19] وان هذا التكرار المقصود يوجه أذهاننا إلى حقيقة مفادها(( من غير الخالق المدبر المريد يفعل هذا أو ذاك ))[20] ونجد أحيانا أن ذكر النبات والزرع في القران الكريم يحمل في طياته مهمة توجيهية اذ يقف بنا أحيانا عند عدد من الوقائع التاريخية لكي(( يحدثنا عن مصائر أفراد وجماعات لم تحسن التعامل مع دنيا النبات))[21] كقوله تعالى: {وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا (٣٢) كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهَرًا (٣٣) وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا (٣٤) وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا (٣٥) وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا (٣٦) قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا (٣٧) لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا (٣٨) وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنْ تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا (٣٩) فَعَسَى رَبِّي أَنْ يُؤْتِيَنِ خَيْرًا مِنْ جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِنَ السَّمَاءِ فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا (٤٠) أَوْ يُصْبِحَ مَاؤُهَا غَوْرًا فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا (٤١) وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا (٤٢) وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا (٤٣)

هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا}[٢٢]وقوله تعالى {لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ (١٥) فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ (١٦) ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ}[٢٣] أي أن القران الكريم(( يجرد هذه الوقائع من احد بعديها التاريخيين، أو كليهما: الزمان والمكان، لكي تظل تحمل مهمتها التوجيهية التي تتجاوز نطاق العرض التاريخي إلى الآفاق الممتدة، والخاص إلى العام ومن ثم فإنها تلتقي بالأمثال التي يضربها القران في الهدف الذي تتوخاه ))[٢٤] ولأن القران الكريم معجزة الرسول صلى الله عليه وسلم، الأبدية في كل زمان ومكان منذ ظهور الإسلام وحتى قيام الساعة لذلك قد وردت في القران الكريم آيات الزرع وما يتعلق بها من الحقائق العلمية الخاصة بالزرع والنبات وهي:((حقيقة لم تعرف للبشر عن طريق علمهم وبحثهم إلا قريبا ))[٢٥] وقد عدَّ الإسلام الملكية بشتى أنواعها سواء أكانت أموالا منقولة أم غير منقولة لله تعالى الذي { لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى }[٢٦]وأما الإنسان فإنه مستخلف في مال الله سبحانه وتعالى أي:

((جعل الإنسان بمثابة وكيل مستخلف ))[٢٧] بدلالة الآية الكريمة (آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ )[٢٨] وان هذا الاستخلاف للإنسان في الأرض هو من اجل الانتفاع بخيراتها من نبات وحيوان وجماد لقضاء حاجاته وهذا ماتدل عليه الآية الكريمـــة ( أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ وَالْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ)[٢٩] وقوله تعالى(هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)[٣٠] لذلك فان الإنسان((مستخلف، نائب عن الله، عليه ان يتصرف وفق ما تقرر الشريعة لان حق المستخلف على المستوى الفردي والجماعي، حق وانتفاع بإذن من المالك الأول الذي هو الله تعالى، وأي اخلال في حق الانتفاع وإساءة بشأن التصرف في شريعة الله تعد خرقا لتعاليم الإسلام وتوجب سحب الاستخلاف))[٣١] وهناك آيات أخرى في كتاب الله العزيز أشارت إلى ملكية الأراضي الزراعية صراحة إذ قال الله تعالى في سورة الأحزاب(وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَئُوهَا ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا)[٣٢] وقد جاء في تفسير قوله تعالى وهذا فيه انه((ملككم بعد مهلكهم، أرضهم يعني ذلك مزارعهم ومغارسهم وديارهم))[٣٣] والأرض التي أخذها المسلمون وهي المقصودة في الآية المتقدمة هي ارض بني قريظة[٣٤] (٥ هـــ، ٦٢٧ م) من اليهود الذين ظاهروا المشركين في غزوة الخندق سنة(٥هـــ/ ٦٢٧م)[٣٥] فأصبحت ملكا للمسلمين فضلا عن ديارهم وأموالهم المنقولة التي تعدّ غنيمة مقسمة على الفاتحين[٣٦] وقد أكد هذا المعنى المفسرون رحمهم الله[٣٧] وقد وردت

الإشارة إلى نِعَم الله عز وجل المتمثلة بهطول الأمطار وسقي الأراضي الزراعية ولاسيما في قوله تعالى:( وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ ۗ انْظُرُوا إِلَىٰ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ )[٣٨] وأحيانا يقل هطول الأمطار وهذا ما أكده القران بقوله تعالى(وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ ۖ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ)[٣٩]،لذلك اضطر الإنسان في مناطق شبه الجزيرة العربية على الاعتماد في سقي الأراضي الزراعية على مياه الآبار والعيون فضلا عن إروائها بمياه الأمطار غير الكافية[٤٠]، وقد ذكر القران ذلك بقوله تعالى( ) وعن طريق الاعتماد على الإبل التي

تستخدم لنقل المياه التي تسقى بها الأراضي الزراعية التي تؤخذ من مياه العيون وتسقى فيها المزروعات وذكر ذلك القران الكريم في قوله تعالى(أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنَابِيعَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطَامًا ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِأُولِي الْأَلْبَابِ)[41]

تأسيساً على ما تقدم نجد أن من الطبيعي أن يخلص احد الباحثين إلى حقيقة مفادها: (( لا يستطيع أي باحث أو ناظر في نصوص القران الكريم والسنة النبوية المطهرة وأقوال الفقهاء جميعا ما يدفع هذا المقرر في المشروع الإسلامي إباحة ملك الأرض رقبة ومنفعة))[42].

ثانيا: الزراعة في السنة النبوية

لا تقل أحاديث الرسول محمد صلى الله عليه وسلم الشريفة أهمية عن الآيات القرآنية في تنظيم شؤون الزراعة وما يرتبط بها من ماء وارض وشجر وثمر، ونجد في كتب السيرة النبوية ولا سيما كتاب الخراج لأبي يوسف[43] أحاديث كثيرة تحث على إصلاح الأرض وخدمتها، وتعطي العمل الزراعي قيمة كبرى في حياة المجتمع، وقد حث الرسول صلى الله عليه وسلم على ممارسة حرفة الزراعة ورغب بها فقال فيما أخرجه البخاري[44] عن انس رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (( ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة))، وقال صلى الله عليه وسلم: (( من كانت له ارض فليزرعها فان لم يستطع يزرعها فليمنحها أخاه ))[45] ويبين الحديث الأول إن الغرس غير الزرع وفي الحديث فضل الغرس والـــزرع والحض على عمارة الارض واستثمارها والعمل في الزراعة ويتجلى ملياً في الحديث الشريف بركة الزرع لصاحبه ومدى انتفاع الإنسان وغير الإنسان منه[46] ويبين الجنحاني [47]الفائدة من الدعوة النبوية للعمل بالزراعة لان الرؤية الإسلامية إلى العمل الزراعي تشجع على العمل والاكتساب فما يكتسبه الزارع من عمل يديه تصل منفعته إلى الجماعة عامة، ومصلحة الجماعة تمثل مكانة مرموقة في الرؤية الاقتصادية الإسلامية، وقال ابن عبد البر[48] ان رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال:(من أحيا أرضا ميتة فله فيها اجر وما أكلت العوافي[49] منها فهو له صدقة) وقال صلى الله عليه وسلم:( من أحيا ارضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق)[50] وذكر البخاري[51] في تفسير هذا الحديث((ليس لعرق ظالم فيه حق))، والظالم هو من زرع او غرس في ارض غيره بغير حق[52] وفي رواية أخرى قال صلى الله عليه وسلم:(من أحيا مواتا[53] فهو أحق به )[54] وهكذا نجد أن الرسول صلى الله عليه وسلم حث المسلمين على الزراعة اذ أورد البخاري[55] بعض الأحاديث النبوية التي تبين هذا الأمر فيروى عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:( من أعمر أرضا ليست لاحد فهو أحق بها )، أي زرعها وأعمرها فهو أحق بها من غيره مبررا العمل اليدوي لاكتساب الحق في الانتفاع بالأرض فليس من المبالغة في شيء اذا أكدنا هنا على أن الإسلام عدّ العمل الزراعي مهنة شريفة وقد روى عن انس رضي الله عنه:(( أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رجع استقبله سعد بن معاذ الأنصاري رضي الله عنه[56] فقال: ما هذا الذي أرى بيدك فقال: اثر المسحاة اضرب وانفق على عيالي فقبل يده النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذه يد لا تمسها النار ))[57] ويفرض مبدأ المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار أن يساعد الأنصار إخوانهم المهاجرين وذلك بالسماح لهم بمزاولة الزراعة في أراضيهم والانتفاع مما تثمر به الأرض[58] ولاسيما وأن الإعتماد على زراعة الأرض مما يعتاش به

سكان المدينة المنورة وهم الأنصار وهذا ما أكدّ عليه النبي الأعظم صلى الله عليه وسلم فقال:(( احرثوا فان الحرث مبارك يا معشر قريش انكم تحبون الماشية فاقلوا منها فأنكم بأقل الأرض مطرا واحرثوا فإن الحرث مبارك))[٥٩] وتوجه المهاجرين إلى الزراعة وعملوا فيها حتى عرفوا بها بين الناس أنهم من أهل الزراعة حيث كان الناس يوصفون بغالب عادتهم وأصبحت الزراعة من عادات قريش المميزة[٦٠] ثم إن المهاجرين اشتغلوا بالزراعة مع الأنصار وقد أوضح البخاري[٦١] هذا في الحديث الذي رواه عن ابي هريرة رضي الله عنه إذ قال:((ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يُحَدِثْ وعنده رجل من البادية، أن رجلا من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له ألست فيما شئت؟ قال بلى لكني أحب أن ازرع، قال فبذر فتبادر الطرف نباته واستواؤه استحصاده، فكان أمثال الجبال فيقول الله تعالى دونك يا بن ادم فانه لا يشبعك شيء، فقال الأعرابي: يا رسول الله والله لا تجده إلا قرشيا أو أنصاريا فإنهم أصحاب زرع، فأما نحن فلسنا بأصحاب زرع فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ))، ومن هذا الحديث الشريف نستنتج الحرص على استمرار الانتفاع والمباشرة بالزراعة، فضلا عن أن الأعرابي أوضح أن القرشيين أي المهاجرين اخذوا يعملون في الزراعة على الرغم من أنهم مكيون ومعروفون بالتجارة وهذا يدل على الكيفية التي استطاع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعل المهاجرين يندمجون في الحياة الزراعية مع الأنصار يشاركونهم في العمل والثمر من خلال المواخاة [٦٢] وقد أشار احمد إبراهيم الشريف[٦٣] إلى مدى اعتماد النشاط الاقتصادي في المدينة المنورة على الزرع بقوله( كان جلِّ أهل المدينة يعملون بالزراعة فمنهم من كان يملك الأراضي الواسعة يزرعها لحسابه أو يزارع عليها غيره يؤجرها ومنهم من كان يملك قدرا يقوم على زراعته بنفسه ومنهم من لم يكن له ملك خاص فيزرع في ارض غيره مزارعة أو كراء)، وسعى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تنمية الثروة الزراعية والمحافظة عليها عن قطع الأشجار فيروي البخاري[٦٤] عن انس بن مالك رضي الله عنه، عندما سئل(( احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ؟ قال نعم ما بين كذا إلى كذا لا يقطع شجرها..))، وذلك لأهمية موقع المدينة المنورة وأهمية زرع أرضها والاستفادة من محاصيلها الزراعية لعيش سكانها وقد منع قطع شجرها ونخيلها إلاّ لغرض رصد الأعداء والتنكيل بهم[٦٥] والجدير بالذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل على حصون بني النضير سنة( ٤ هـ/٦٢٥م) – وهي البويرة[٦٦] – حين نقضوا العهد بمعونة قريش عليه يوم أحد أمر بقطع نخيلهم وإحراقها ونزلت فيهم الآية الكريمة ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴾[٦٧] وقد نظم صلى الله عليه وسلم العلاقات الزراعية بين أصحاب الأرض وبين المزارعين وذلك عندما فتحت خيبر[٦٨] سنة( ٧ هـ/٦٢٨م) إذ بّين صلى الله عليه وسلم القوانين والمبادى والأسس التي يحكمها ومن ذلك استحصال النصف من الثمار من الأراضي الزراعية التي يمتلكها يهود بني خيبر[٦٩] ويعلل البلاذري[٧٠] سبب إبقاء الرسول صلى الله عليه وسلم الأرض بيد اليهود بقوله:((و لم يكن لرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه غلمان يقومون بها وكانوا لا يفرغون للقيام عليها بأنفسهم)) وكان اليهود مسيطرين على اقتصاد المدينة حتى أن بعض المسلمين كانوا يستدينون منهم مما أثقل كاهل المسلمين وزاد من أعبائهم الاقتصادية ولاسيما عندما كان اليهود يضيقون على المدينين لهم فيروي البخاري[٧١] عن جابر بن عبد اللهﷺ انه قال:((كان بالمدينة يهودي وكان يسلفني في ثمري إلى الجداد[٧٢]، وكانت لجابر الأرض بطريق رومه، فجلست فخلا عاما فجاءني اليهودي عند الجداد و لم أجد منها شيئا، فجعلت استنظره إلى قابل فيأبى.... )).

وعلى الرغم من ذلك فقد تمكن رسول الله صلى الله عليه وسلم من استعادة التوازن الاقتصادي وترجيح كفة المسلمين، فهذه ام مبشر الأنصارية رضي الله عنها زوجة زيد بن ثابت ﷺ مر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تعمل في نخل لها فشجعها على عملها ذلك بقوله:((ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه إنسان أو طائر أو سبع إلا كان له صدقة))[٧٣].

وقوله صلى الله عليه وسلم:((اطلبوا الرزق تحت خبايا الأرض))[٧٤] وقد وجه النبي صلى الله عليه وسلم أنظار المسلمين الى استثمار الأرض بتشجيعه على استصلاح أراضي الموات التي لا مالك لها والحماية التي فرضها الرسول للتحجير ليست مستمرة وإنما هي حماية ميقاتها لمدة ثلاث سنوات فإذا لم يقيم المتحجر بإحياء الأرض الموات خلالها سقطت الحماية عنه ويجوز لغيره بعدها حيازة الأرض وإحيائها وذلك عملا بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم:((عادىّ الأرض لله وللرسول ثم لكم من بعد، فمن أحيا أرضا ميتة فهي له، وليس لمتحجر حق بعد ثلاث سنين ))[٧٥] ومن خلال هذه الأعمال الجلية في تأسيس بناء المجتمع الجديد في المدينة نشطت الحياة الاقتصادية حيث عمل المهاجرين مع الأنصار في مزارعهم وأسواقهم، وقد ازداد النشاط الزراعي في المدينة المنورة فيروى البخاري[٧٦] عن عبد الرحمن بن أبزى وعبد الله بن أبي أوفى ﷺ قولهما:(( كنا نصيب المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يأتينا أنباط[٧٧] من أنباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير والزبيب إلى اجل مسمى ))، ونجد أن السنة النبوية المطهرة أشارت إلى مشروعية الملكية في الإسلام فمن الأحاديث النبوية الدالة على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام(( امسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها فإنه من أعمر عمري فهي للذي أعمرها حياته و لعقبه))[٧٨] وهذا الحديث يظهر معنى الملكية واضحا إذ ان العمري هي بمثابة هبة يملكها الموهوب له، ولا تعود إلى الواهب أبدا( ) ويبدو أن هناك إجراء اتخذه الرسول صلى الله عليه وسلم مع بني النضير يدل على اهتمامه بملكية الأرض فعند تقسيم فيء بني النضير الذي أشارت إليه النصوص التاريخية[٧٩] والذي لم يوجف عليه المسلمين بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين ولم يعط احد من الأنصار منها شيئا إلا رجلين كانا فقيرين[٨٠] وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم عن الملكية ومشروعيتها كثيرة وقد حث الرسول صلى الله عليه وسلم على الاحتفاظ بملكية الأرض فقد أورد احمد بن حنبل[٨١] حديثا للرسول محمد صلى الله عليه وسلم قال فيه:( لا يبارك في ثمن ارض أو دار إلا أن يجعل في ارض أو دار ) وفيما يتعلق بموقف الرسول صلى الله عليه وسلم من الحمى نجد أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر بتحديد الحمى للدولة بما يتضمن سحبها من يد الزعماء والقبائل كما كان معمولا به قبل الإسلام لقوله عليه الصلاة والسلام ( لا حمى إلا لله ولرسوله )[٨٢] ويضم الحمى عدة جوانب تخص النشاط الزراعي كالأراضي الزراعية وهي أساس العملية الزراعية ودليل على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: – (المسلمون شركاء في ثلاثة الكلأ[٨٣] والماء والنار)[٨٤] وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم( لا حمى إلا في ثلاث: ثلة البئر وطول الفرس وحلقه القوم)[٨٥] وأما تكريهه عليه الصلاة السلام للعمل في الزراعة كما روى البخاري[٨٦] عن الصحابي الجليل أبي إمامة الباهلي ﷺ [٨٧] عندما رأى سكة[٨٨] وشيء من آلة الحرث، فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (( لا يدخل بيت قوم إلا ادخله الله الذل )) وهذا الحديث يدلل في ظاهره على كراهية الزراعة، فقوله( إلا ادخله الله الذل ) أي إلا ادخلوا على أنفسهم ذلا، والمراد بذلك ما

يلزمهم من حقوق الأرض التي تطالبهم بها الولاة وكان العمل بالأراضي أول ما افتتحت على أهل الذمة فان الصحابة يكرهون تعاطي ذلـــك ففي الاشتغال بالحـــرث انشغـــال عن الفروسية فيتأسد عليهم العدو، فحقهم أن يشتغلوا بالفروسية وعلى غيرهم إمدادهم بما يحتاجون إليه[٨٩] فاذا اشتغل بعض المسلمين بالزراعة وتفرغ البعض الأخر للجهاد، كان افضل لهم لان في عمل الزراعة معاونة للمجاهد في عمل المجاهد دفع عن المزارع[٩٠] ويمكن الخروج من الرأيين السابقين برايء ثالث يجمع بينهما إذ أورده الكتاني[٩١] بقوله:(( انه عليه الصلاة والسلام أراد للمسلمين في أول الأمر أن يكون امة مقاتلة ومجاهدة ولا ينشغلوا بالزراعة، ولكنه بعد هذا حث المسلمين على الزراعة بعد أن زرع عليه الصلاة والسلام في أنفسهم حب الجهاد فلم يعد العمل بالزراعة يلهيهم عن الجهاد))، وفيما تقدم من أراء تشكل بمجموعها دحضا للرأي غير الموضوعي الذي اورده احد المستشرقين بقوله:((صحيح ان المدينة المنورة ضمت شريحة فلاحية مستقلة الا أن الأوساط الحاكمة والمسيطرة قد عبرت عن احتقارها لهذه الفئة ولهذا الشكل من الحياة طالما يمارس من قبل البدو، إن هذا الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما معناه فيما يخص المحراث أن آلة لا تكون في يد مؤمن ما لم يكن الظرف ظرف عبودية ))[٩٢] وقد قال صلى الله عليه وسلم: -( المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا )[٩٣] كما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:( طلب الكسب فريضة على كل مسلم)[٩٤] ومما يؤكد أن الآراء السابقة التي أوردها الفقهاء تمثل الموقف النبوي الشريف تجاه الزراعة وان هذا الموقف الايجابي من الزراعـــة

هـــو أن الرسول صلى الله عليه وسلم ازدرع[٩٥] بالجرف[٩٦] وقد كان له فدك وسهم في خيبر وكان قوته وأهله صلى الله عليه وسلم قبيل وفاته من ذلك[٩٧] وبقي العمل نفسه في العصر الراشدي فقد جاء رجل إلى الخليفة الراشدي الرابع علي بن أبي طالب ﷺ وذكر ابن ادم[٩٨] ذلك وقال:-((أتيت أرضا قد خربت وعجز أهلها عنها، فكريت انهارا وزرعتها قال كل هنيئا وأنت مصلح غير مفسد معمر غير مخرب ))، ونخلص من كل ما تقدم إلى ان السنة النبوية المطهرة قد أولت اهتماما كبيرا بالزراعة والزارع وحثت على العمل بها والارتقاء بمستواها ولا يتعارض هذا التوجه مع بعض التوجيهات الاستثنائية التي أوجبتها ضرورات الحدث التاريخي في وقتها.

---

[١]. سعيد إسماعيل علي، النبات والفلاحة والري عند العرب،( القاهرة، المكتبة العربية للدراسات التربوية، ١٩٨٣ م ): ٩٠

Saeid 'iismaeil ealay, alnabat walfalahat walrayu eind alearbi, (alqahiratu, almaktabat alearabiat lildirasat altarbawiati, 1983 m ): 90

[٢]. جليل أبو الحب، ملامح من النباتات الزراعية في القران الكريم، ندوة التربة والزراعة عند العرب،(بغداد، مركز إحياء التراث العلمي العربي، ١٩٩٠م) ؛ وينظر: سورة الأنعام /أية:٩٥ ؛ سورة ق/أية:٩-١٠ ؛ سورة لقمان/ أية:١٠. لمجمل السور والآيات التي وردت في القران الكريم التي تخص الزراعة ؛ ينظر علي، النبات:١٢٠- ١٢٤. ٨٤

Jalil 'abu alhab, malamih min alnabatat alziraeiat fi alquran alkarim, nadwat alturbat walziraeat eind - surat alearba,(baghdad, markaz 'iihya' alturath aleilmii alearabii, 1990m) ; wayanzuri: surat al'aneam /'Aya:95 qaf'Aya:9-10 ; surat luqman/ 'Aya:10. limujmal alsuwr walAya alati waradat fi alquran alkarim alati takhusu alziraeat ; yunzur ealay, alnabatu:120- 124. 84

[3] .سورة الأنعام/آية: ١٤١

Surat al'anam, Aya: 141.

[٤]. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القران، تحقيق:احمد محمد شاكر،(السعودية، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٠ م): ١٥٨/١٢؛ ابو عبد الله محمد بن احمد القرطبي، الجامع لإحكام القران، تحقيق:أبو إسحاق إبراهيم اطفيش،(بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٦٥ م): ٨٦/٧، ولفظ(حقه) هنا تعني أن هناك من

يمتلك الأرض ليعطي الحق المترتب على أرضه المنتجة شرعا وهو الزكاة؛ ينظر:سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، تفسير القران،(بيروت،دار الكتب العلمية، ١٩٨٣):١٠٩

Abu jafar muhamad bin jarir altabri, jamie albayan fi tawil alqurani, tahqiqu:ahamad muhamad shakiri,(alsueudiati, muasasat alrisalati, 2000 mi): 12/158; abu eabd allah muhamad bin aihmad alqurtubi, aljamie li'iihkam alqurani, tahqiqu:'abu 'iishaq 'iibrahim atfish,(birut, dar 'iihya' alturath alearabii, 1965 mi): 7/86, walifaza(haquhu) huna taeni 'ana hunak man yamtalik al'ard liueti alhaqa almutaratib ealaa 'ardih almuntijat sharean wahu alzakatu; yanzaru:sifiaan bn saeid bn masruq althawri, tafsir alquran,(biruta,dar alkutub aleilmiatu, 1983):109

[٥]. أبو عبد الله مالك بن انس بن مالك، الموطا، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي(بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٥م ): ٢٧٣/١

Abu Abd Allah malik bin anis bin malik, Al Muta, tahqiqu: muhamad fuaad eabd albaqi(birut, dar 'iihya' alturath alearabi, 1985m ): 1/273

[٦] ابن حوقل، صورة الارض: ٣٧.

Abn hawqal, Sura Alrad: 37 .

[٧]. نجمان ياسين، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة المنورة في القرن الاول الهجري،تقديم:عبد العزيز الدوري،(دمشق،منشورات وزارة الثقافة،٢٠٠٤م):٢٥

Najman yasin, altanzimat aliajtimaeiat walaqtisadiat fi almadinat almunawarat fi alqarn alawl alhijri,taqdimu:eabd aleaziz alduwri,(dimishqa,minshurat wizarat althaqafati,2004m):25

[٨]بهجت كامل عبد اللطيف التكريتي، "الطائف في كتب الجغرافيين العرب"، دراسة مقارنة، مجلة الخليج العربي، العدد الأول، المجلد الحادي عشر( البصرة، ١٩٧٩م ): ٩١

Bahajat kamil eabd 46llative altikriti, “altaayif fi kutub aljughrafiiyn alearabi”, dirasat muqaranati, majalat alkhalij alearabii, aleadad al’awala, almujalad alhadi eashr( albasrat, 1979m ): 91 .

[9] .سورة القصص/آية:٥٦

Surat Alqsas/Aya:56 .

[١٠] .ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ٥٢٣/٣

Ibn kathir, tafsir alquran aleazimi: 3/523.

[١١]. الحبيب الجنحاني " الحياة الزراعية في عصر دولة الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين (١-٤٠هـ) "، ندوة النظم الإسلامية،( أبو ظبي، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م): ٢٠٩/٢؛ ويذكر أن ثمامة بن اثال هدد قريشا عندما اسلم بعدم تزويدهم بالحبوب التي تزرع في أراضي نجد إذا ما تمادوا في عنادهم ومعاداتهم للإسلام ؛ ينظر: ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي محمد البجاوي،( بيروت، دار الجيل، ١٩٩١ م ): ٤١١/١

Alhabib aljinhani " alhAya alziraeiat fi easr dawlat alrasul salaa allah ealayh wasalam walkhulafa' alraashidin (1٤٠-hi) ", nadwat alnuzum al'iislamiatu,( 'abu zabi, maktab altarbiat alearabii lidual alkhalij, 1407h/1987mi): 2/209; wayudhkar 'ana thimamat bin athal hadad qurayshan eindama aislam bieadam tazwidihim bialhubub alati tazrae fi 'aradi najid 'iidha ma tamaduu fi einadihim wamueadatihim lil'iislam ; yanzari: aibn hajar aleasqalani, al'iisabat fi tamyiz alsahabati, tahqiqa: eali muhamad albijawi,( bayrut, dar aljil, 1991 m ): 1/411

[١٢] الإسلام والعرب، ترجمة: منير بعلبكي،( بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٦٢م): ١٨

Al'iislam walearabi, tarjamatu: munir baelabaki,( bayrut, dar aleilm lilmalayini, 1962mi): 18 .

[١٣]. ابو الحب، ملامح من النباتات: ٩٩.

.Abu alhab, malamih min alnabatati: 99

[١٤] ينظر: سورة البقرة/أية: ٢٦٦، سورة الأنعام/أية:١٤١،٩٩، سورة الرعد/ أية:٤، سورة النحل/أية:٦٦، ٦٧، سورة الإسراء/أية: ٩١، سورة الكهف/أية:٣٢، سورة المؤمنون/أية: ١٩، سورة الشعراء/أية: ١٤٨، سورة يس/أية: ٣٤، سورة ق/أية: ١٠، سورة القمر/أية: ٢٠، سورة الرحمن/أية: ١١، ٦٨، سورة الحاقة/أية: ٧، سورة عبس/أية:٢٩

Yanzur: surat albaqarati/'Ayaa: 266, surat al'aneami/'Aya:99,141, surat alraedi/ 'Ayau:4, surat alnuhli/'Aya:66, 67, surat al'iisra'i/'Aya: 91, surat alkahfa/'Aya:32, surat almuminuna/'Aya: 19, surat alshueara'a/'Aya: 148, surat yas/'Aya: 34, surat qa/'Aya: 10, surat alqumr/'Aya: 20, surat alrahmin/'Aya: 11, 68, surat alhaqati/'Aya: 7, surat eibis/'Aya:29 .

[15] سورة المؤمنون/أية: ١٩

Surat Almuminun Aya: 19 .

[16]. سورة يس/ أية: ٣٤

Surat Yasin 'Aya: 34

[17]سورة النحل/أية: ٦٧.

Surat Alnahla/'Aya: 67 .

[١٨]سيد قطب، في ظلال القران الكريم،(بيروت، دار إحياء التراث العربي،١٩٧١م): ٣٥٢/٤.

Sayid Qutb, fi zilal alquran alkarim, (birut, dar 'iihya' alturath alearabii,1971mi): 4/352 .

[١٩]. سورة البقرة/أية: ٢٢

Surat Albaqara/'Aya: 22

[٢٠]. سيد قطب، في ظلال القرآن: ٤ /٣٥٣ ؛ خلف بن سليمان بن صالح النمير، " الخصائص والقواعد الأساسية للاقتصاد الزراعي من منظور إسلامي"، مجلة جامعة أم القرى للبحوث العلمية المحكمة، العدد السادس عشر، السنة العاشرة،( السعودية: ١٤١٨ هـ/١٩٩٧ م ): ٢٠٥

Sayid qutb, fi zilal alqurani: 4 /353 ; khalf bin sulayman bin salih alnimir, " alkhasayis walqawaeid al'asasiat lilaiqtisad alziraeii min manzur 'iislami", majalat jamieat 'um alquraa lilbuhuth aleilmiat almahkamatu, aleadad alsaadis eashr, alsanat aleashirata,( alsaeudiat: 1418 ha/1997 m ): 205

[٢١]. عماد الدين خليل،مع القران في عالمه الرحيب، ط٣،(بيروت،دار العلم للملايين،١٩٨٤م):٢١٠

eimad aldiyn khalil,me alquran fi ealamih alrahiba, ta3,(biruta,dar aleilm lilmalayini,1984mi):210

[٢٢]سورة الكهف/أية: ٣٢ – ٤٤

Surat Alkahfa/'Aya: 32 - 44 .

[٢٣]سورة سبأ/أية: ١٥ – ١٧

Surat Sba'a/'Aya: 15 – 17 .

[٢٤] خليل، مع القرآن: ٢١٢

khalil, ma alquran: 212 .

[٢٥]سيد قطب، في ظلال القرآن: ٣٥٢/٤

Sayd Qutb, fi zilal alquran: 4/352 .

[٢٦]سورة طه/أية: ٦

Surat Taha/'Aya: 6 .

[٢٧]نجمان ياسين، تطور الأوضاع الاقتصادية في عصر الرسالة والراشدين،( د.م، بيت الموصل، ١٩٨٨ م): ٩٤

Najman Yasin, tatawur al'awdae aliaqtisadiat fi easr alrisalat walraashidina,( da.m, bit almusl, 1988 mi): 94 .

[٢٨] سورة الحديد/أية: ٧

Surat alhadid/'Aya: 7 .

[٢٩]سورة الحج/آية: ٦٥

Surat Alhaj/Aya: 65 .

[٣٠]سورة البقرة/آية: ٢٩.

Surat albaqara/Aya: 29 .

[٣١]ياسين، تطور الأوضاع: ٩٤ ؛ حمدان عبد المجيد الكبيسي، " أصالة نظام ملكية الأراضي الزراعية عند العرب "، بحث مقدم إلى ندوة التربة والزراعة عند العرب،( بغداد، مركز إحياء التراث العلمي العربي، ١٩٩٠م ): ٧٠.

Yasin, tatawur al'awda: 94 ; hamdan eabd almajid alkbisi, " 'asalat nizam milkiat al'aradi alziraeiat eind alearab ", bahath muqadam 'iilaa nadwat alturbat walziraeat eind alearbi,( baghdad, markaz 'iihya' alturath aleilmii alearabii, 1990m ): 70 .

[٣٢]سورة الأحزاب/آية: ٢٧

Surat al'ahzab/Aya: 27 .

[٣٣]الطبري، جامع البيان: ٢٠/٢٥٠

Altabri, jame albayan: 20/250 .

[٣٤]قريظة: اسم قبيلة من قبائل اليهود الذين سكنوا المدينة هم وبني النضير نزولا بظاهر المدينة، فأما قريظة فإنهم أُبيدوا لنقضهم العهد ومظاهرتهم المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم، أمر بقتالهم وسبي ذراريهم ؛ ينظر: محمد بن سعد، كتاب الطبقات الكبير، تحقيق: اداورد سخو وآخرون،( ليدن، بريل، ١٩٠٧ م ): ٢-١/٥٥-٥٦ ؛ الطبري، تاريخ: ٢/١٠٣.

Qurayza: ism qabilat min qabayil alyahud aladhin sakanuu almadinat hum wabuni alnadir nuzulan bizahir . almadinati, famana qurayzatan fa'iinahum 'uabydu linaqdihim aleahd wamuzaharatahum almushrikin ealaa rasul allah salaa allah ealayh wasalama, 'amar biqitalihim wasaby dhararayhim ; yanzari: muhamad bin saeda, kitab altabaqat alkabira, tahqiqu: adawrd sakhu wakhrun, ( lidn, bril, 1907 m ): 2-1/55-56 ; altabri, tarikh: 2/103.

[٣٥] البلاذري، فتوح البلدان: ٣٥ ؛ ابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الدرر في اختصار المغازي والسير، تحقيق: شوقي ضيف،( القاهرة، دائرة المعارف، ١٩٨٢ م ):١٦٩؛ عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، كتاب العبر وديوان المبتدا والخبر في ايام العرب والعجم ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر،(بيروت، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، ١٩٧١ م ): ٢/٢٩٣.

Albaladhari, fatuh albildan: 35 ; abu eumar yusif bin eabd allh bin eabd albur, aldarar fi akhtisar almaghazi . walsayra, tahqiqu: shawqi dayfa,( alqahirati, dayirat almaearifi, 1982 m ):169; eabd alrahman bin muhamad bin khaldun, kitab aleibar wadiwan almubtada walkhabar fi ayam alearab waleajam waman easarahum min dhawi alsultan aliakbir,(birut, muasasat alaeilamii lilmatbueati, 1971 m ): 2/293.

[٣٦]محمد بن عمر الواقدي، المغازي، تحقيق: مارسدن جونس،( د.م، مطبعة جامعة أكسفورد، ١٩٦٦م): ٢/٤٩٧، محمد بن عبد الملك بن هشام، سيرة النبي، تحقيق: محمد محي الدين أبو يوسف،(القاهرة، د.ن، ١٩٦٦م ): ٤/٢٠٥ ؛ ابن سعد، الطبقات الكبير: ٢-١/٥٤.

Muhamad bin umar alwaqidi, almaghazi, tahqiqu: marsidin juns,( da.ma, matbaeat jamieat 'uksufurdi, . 1966ma): 2/497, muhamad bin eabd almalik bin hisham, sirat alnabi, tahqiqu: muhamad muhi aldiyn 'abu yusif,(alqahrata, di.n, 1966m ): 4/205 ; aibn saedu, altabaqat alkabiri: 2-1/54.

[٣٧]احمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، معاني القران، تحقيق: الشيخ محمد بن علي الصابوني،(مكة المكرمة، منشورات معهد البحوث العلمية واحياء التراث الإسلامي، ١٩٨٨ م ): ٢/٣٢٢؛ الحسين بن مسعود بن محمد البغوي، لباب التأويل في معالم التنزيل، تحقيق خالد العك ومروان سوار، ( بيروت، دار المعرفة، ١٩٨٧ ): ٣/١٨٥.

Ahmad bin muhamad bin 'ismaeil alnuhasi, maeani alqurani, tahqiq: alshaykh muhamad bin ealiin . alsaabunii,(mkat almukaramati, manshurat maehad albuhuth aleilmiat wahya' alturath al'iislamii, 1988 m ): 2/322; alhusayn bin maseud bin muhamad albughui, libab altaawil fi maealim altanzil, tahqiq khalid aleak wamarwan swar, ( bayrut, dar almaerifati, 1987 ): 3/185.

[٣٨] . سورة الأنعام/آية: ٩٩ ؛ ينظر أيضا: سورة البقرة/آية:١٦٤ ؛ سورة الزمر/آية: ٢١ ؛ سورة النمل/آية: ٦٠

surat al'anam/Aya: 99 ; yanzur 'aydan: surat albaqara/Aya:164 ; surat alzamr/Aya: 21 ; surat alnaml/Aya: 60

[٣٩] سورة المؤمنون/آية: ١٨

Surat almuminun/Aya: 18 .

[٤٠] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم:٣/٣٢٥

Ibn kathir, tafsir alquran aleazim:3/325 .

[٤١] . سورة الزمر اية ٢١

Surat alzumar aya 21

[42] . مناع مرار خليفة، المزارعة والمساقاة في الشريعة الاسلامية(بغداد، دار الرسالة للطباعة، ١٩٧٦م): ٢٧ – ٢٨.

Manna Mirar khalifat, almuzaraeat walmisaqat fi alsharieat aliaslamiati(baghdad, dar alrisalat liltibaeati, 1976m): 27 - 28

[43] . يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف،كتاب الخراج،( بيروت،دار المعرفة للطباعة والنشر،١٩٧٩م): ٦٣.

Yaqub bin 'ibrahim 'abu yusuf,ktab alkharaji,( bayruta,dar almaerifat liltibaeat walnashri,1979m): 63.

[44] . الجامع الصحيح: ٨١٧/٢؛ ينظر: مسلم بن الحجاج بن مسلم، الجامع الصحيح،(بيروت، الموسوعات الإسلامية، منشورات دار الأفاق، د.ت): ٢٨/٥–٢٩؛ احمد بن الحسين بن علي البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا،( بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٩ م): ٢٢٧/٦.

Aljame Alsahih: 2/817; yanzari: muslim bin alhajaaj bin muslim, aljamie alsahiha,(birut, almawsueat al'iislamiatu, manshurat dar al'afaq, da.t): 5/28-29; aihmad bin alhusayn bin eali albayhaq, alsunan alkubraa, tahqiqu: muhamad eabd alqadir eata,( bayrut, dar alkutub aleilmiat, 1999 m): 6/227.

[45] . محمد ابن حبان بن أحمد بن حبان، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تحقيق: مرزوق علي،(المنصورة، دار الوفاء، ١٩٩١ م):٩٤/١١؛ البيهقي، السنن الكبرى: ٦/ ٢١٣.

Muhamad ibn hibaan bn 'ahmad bn hibaan, mashahir eulama' al'amsar wa'aelam fuqaha' al'aqtari, tahqiqu: marzuq ealay,(almansurata, dar alwafa, 1991 m):11/94; albayhaq, alsunan alkubraa: 6/ 213

[46] . ابو يوسف، الخراج: ٦٥ ؛ ابن حجر، فتح الباري: ٦/٥.

abu yusuf, alkharaj: 65 ; abn hajar, fath albari: 5/6.

[47] . الحياة الزراعية: ١٩٧/٢.

Alhayat Alziraeiat: 2/197.

[48] . التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد، تحقيق: مصطفى احمد و محمد عبد الكبير،(الرباط، منشورات الاوقاف والشؤون الاسلامية، ١٩٦٧ م ): ٢٨١/٢٢ ؛ ينظر: سيلمان بن احمد بن ايوب الطبراني، المعجم الاوسط، تحقيق: طارق عوض الله بن محمد وعبد المحسن ابراهيم،(القاهرة، دار الحرمين، ١٩٩٤ م ): ٩٧/٥؛ البيهقي، السنن الكبرى: ٢٤٤/٦.

Altamhid lima fi Almuataa min almaeani walasanid, tahqiq: mustafaa ahmad w muhamad eabd alkabir,(alribati, manshurat alawaqaf walshuwuwn alaslamiati, 1967 m ): 22/281 ; yanzar: silman bin aihmad bin ayub altabrani, almuejam alawisat, tahqiqi: tariq eawad allah bin muhamad waeabd almuhsin abrahim,(alqahrata, dar alharmayni, 1994 m ): 5/97; albayhaqi, alsunan alkubraa: 6/244.

[49] . العوافي: وهي من سباع الوحش والطيور والدواب، ينظر: ابن عبد البر، التمهيد: ٢٨٧/٢٢، ابن حجر، فتح الباري، ٧٧/٤ ؛ ابن منظور، لسان العرب: ٧٢/١٥.

Aleawafi: wahi min sibae alwahsh waltuyur waldawabi, yanzari: abn eabd albur, altamhidi: 22/287, abn hajari, fath albari, 4/77 ; abn manzurin, lisan alearabi: 15/72.

[50] . مالك،الموطأ: ٢/ ٧٤٣،الطبراني،المعجم الاوسط: ٢٠٠/٧ البيهقي، السنن الكبرى: ٦/ ٢٣٥، ابن عبد البر، التمهيد: ٢٨١/٢٢ ؛ ابن حجر، فتح الباري: ٢٤/٥.

Malik,Almuata: 2/ 743,altabrani,almuejam alawisat: 7/200 albayhaqi, alsunan alkubraa: 6/ 235, abn eabd albur, altamhid: 22/281 ; abn hajar, fath albari: 5/24.

[51] . الجامع الصحيح: ٨٢٢/٢.

Aljame alsahih: 2/822.

[52] . البخاري، الجامع الصحيح: ٢ /٨٢٢ ؛ ابن حجر، فتح الباري: ٢٥/٥.

Albukhari, Aljame alsahih: 2 /822 ; abn hajar, fath albari: 5/25.

[53] . المَوَاتُ: الارض التي لم تزرع ولاجَرى عليها مِلْكُ أحدٍ، وإحياؤُها مباشرة عمارتها وتأثير شيء فيها ومنه الحديث:(( مَوَتَانُ الأَرْضِ للهِ ولِرسوله ))، ينظر: الجوهري، الصحاح: ٨٢٧/٥ ؛ ابن الأثير، النهاية: ٨٠٩/٤.

Almawat: alared alati lam tazrae wlajara ealayha milk ahdin, w'ihyawuha mubasharatan eimaratiha watathir shay' fiha waminh alhadithu:(( mawatan alard lilah wlirswlh )), yanzari: aljawhari, alsahahi: 5/827 ; abn al'athir, alnihayati: 4/809.

٥٤ . البخاري، الجامع الصحيح: ٢ /٨٢٢

; Albukhari, Aljame alsahih: 2 /822

٥٥ . الجامع الصحيح: ٢ /٨٢٣ ؛ ينظر: البيهقي، السنن الكبرى: ٦/٢٣٥

Albukhari, Aljame alsahih: 2 /823, yanzur: albayhaqi, alsunan alkubraa: 6/235

٥٦ . سعد بن معاذ: سعد بن معاذ بن النعمان بن آمرو القيس بن زيد هو سيد الأوس، شارك في الحروب مع الرسول صلى الله عليه وسلم وطعن يوم الخندق واستشهد بعد حكم على بني قريظة سنة ( ٥هـ/٦٢٦م)؛ ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبير: ٢-١ /٥٦ ؛ جمال الدين بن الحجاج يوسف المزي، تهذيب الكمال عن أسماء الرجال، تحقيق بشار عواد معروف،( بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٠ م): ١٠/٣٠٠ ؛ ابن حجر، الإصابة، ٣/٨٤.

sad bin muadh: sad bin muadh bin alnueman bin amru alqays bin zayd hu sayid al'uws, sharak fi alhurub mae alrasul salaa allah ealayh wasalam wataein yawm alkhandaq waustushhid baed hukm ealaa bani qurayzat sana ( 5h/626mi); yanzari: aibn saeda, altabaqat alkabira: 2-1 /56 ; jamal aldiyn bin alhajaaj yusif almazi, tahdhib alkamal ean 'asma' alrajal, tahqiq bashaar eawad maerufun,( bayrut, muasasat alrisalati, 1980 mi): 10/300 ; aibn hajara, al'isabat, 3/84.

٥٧ . ابن حجر، الإصابة: ٣/٨٦ ؛ محمد بن عبد الحي الكتاني، نظام الحكومة النبوية المسمى بـــ التراتيب الإدارية،( بيروت، دار الكتاب العربي، د.ت): ٢/٤٢ ؛ الجنحاني، الحياة الزراعية: ٢/١٩٧؛ وذكر الكتاني نقلا عن ابن الجوزي في كتابه( تلبيس ابليس ) عن عمر بن الخطاب(ﷺ) قال(( لان أموت من سعي على رجلي اطلب كفاف وجهي أحب إلي من أن أموت غازيا في سبيل الله )) ؛ ينظر: الكتاني، التراتيب الادارية: ٢/ ٢٣.

Ibne hajar, al'isabat: 3/86 ; muhamad bin abd alhayi alkatani, nizam alhukumat alnabawiat almusamaa bi altaratib al'iidariatu,( bayrut, dar alkutaab alearabii, da.t): 2/42 ; aljinhani, alhayaat alziraeiati: 2/197; wadhakar alkatani naqlan ean aibn aljawzi fi kitabihi( talbis ablis ) ean eumar bin alkhatabi(ﷺ) qal(( lan 'amut min saey ealaa rijlay autlub kafaf wajhi 'ahibu 'iilaya min 'an 'amut ghazian fi sabil allah )) ; yanzari: alkatani, altaratib aladariat: 2/ 23.

٥٨ . مسلم، الجامع الصحيح: ٥/١٦٢ ؛ ابن حجر، فتح الباري: ٥/١٢.

Muslim, Aljame alsahih: 5/162 ; ibn hajar, fath albari: 5/12.

٥٩ . الكتاني، التراتيب الادارية: ٢/٤٤.

Alkatani, Altaratib Aladariatu: 2/44.

٦٠ . ابن حجر، فتح الباري: ٥/١٣.

Ibn hajar, fath albari: 5/13.

٦١ . الجامع الصحيح، ٦/٢٧٣٣ ؛ ينظر أيضا: ابن حجر، فتح الباري، ٥/٣٤.

Aljame Alsahih, 6/2733 ; yanzur 'aydan: abn hajari, Fath albari, 5/34.

٦٢ . الكتاني، التراتيب الادارية: ٢/٤٥.

Alkatani, Altaratib Aladariatu: 2/45.

٦٣ . مكة والمدينة: ٣٥٨

Makat walmadinah: 358

٦٤ . الجامع الصحيح: ٦/٢٦٦٥

Aljame Alsahih: 6/2665

٦٥ . ابن حجر، فتح الباري: ٥/ ١٣.

Ibne hajar, Fath albari: 5/ 13.

[٦٦] . البخاري، الجامع الصحيح: ٨١٩/٢ ؛ مسلم، الجامع الصحيح: ١٤٥/٥ ؛ البلاذري، فتوح البلدان: ٣٢ ؛ ابن حجر، فتح الباري: ١٢/٥ –١٣ ؛ البويرة: تصغير بئر وهو موضع معروف بين المدينة وبين تيماء، والبويرة موضع منازل بني النضير الذي غزاه النبي محمد صلى الله عليه وسلم بعد احد بستة أشهر فاحرق نخلهم وقطع زرعهم وشجرهم ؛ ينظر: القرطبي، الجامع لاحكام القرآن: ٩/١٨ ؛ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابادي، المغانم المطابة في معالم طابة، تحقيق: حمد الجاسر،( الرياض،منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة، ١٩٦٩م): ٦٦.

Albukhari, Aljame alsahih: 2/819 ; Muslim, Aljame alsahih: 5/145 ; albaladhuri, fatuh albildan: 32 ; aibn hajar, fath albari: 5/12 -13 ; albuayrat: tasghir bir wahu mawdie maeruf bayn almadinat wabayn tayma'a, walbuayrat mawdie manazil bani alnadir aladhi ghazah alnabiu muhamad salaa allah ealayh wasalam baed ahid bisitat 'ashhur faihriq nakhlahum waqatae zareahum washajarahum ; yanzar: alqurtubi, aljame liahkam alqurani: 18/9 ; majd aldiyn muhamad bin yaequb alfayruz abadi, almaghanim almutabat fi maealim tabati, tahqiqi: hamd aljasir,( alriyada,minshurat dar alyamamat lilbahth waltarjamat, 1969m): 66.

[٦٧] . سورة الحشر/ أية: ٥.

Surat alhashr/ 'Aya: 5.

[٦٨] . خيبر: وهي ناحية على ثمانية برد من المدينة المنورة لمن يرد الشام وتشمل خيبر سبعة حصون وفيها مزارع ونخيل كثير؛ ينظر: ياقوت، معجم البلدان، ٤٠٩/٢ ؛ الفيروز آبادي، المغانم المطابه، ١٣٤– ١٣٥؛ احمد بن عبد الحميد العباسي، كتاب عمدة الأخبار في مدينة المختار، تصحيح محمد الطيب الأنصاري، ط ٣،(القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، د. ت): ٣٢٢.

khaybr: wahi nahiat ealaa thamaniat bard min almadinat almunawarat liman yarudu alshaam watashmal khaybar sabeat husun wafiha mazarie wanakhil kathirin; yanzari: yaqutu, muejam albildan, 2/409 ; alfayruz abadi, almaghanim almatabihi, 134- 135; aihmad bin eabd alhamid aleabaasi, kitab eumdat al'akhbar fi madinat almukhtar, tashih muhamad altayib al'ansari, t 3,(alqahirat, almaktabat altijariat alkubraa, da. t): 322.

[٦٩] . البخاري،المصدر السابق:٩٧٣/٢ ؛ ابو يوسف، الخراج: ٨٩ ؛ أبي عبيد القاسم بن سلام، الأموال، تحقيق:محمد خليل هراس(بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م): ٧٧.

Albukhari,almasdar alsaabiq:2/973 ; abu yusif, alkharaji: 89 ; 'abi eubayd alqasim bin salam, al'amwali, tahqiqu:muhamad khalil hirasu(birut, dar alkutub aleilmiati, 1986mi): 77.

[٧٠] . فتوح البلدان: ٣٧.

Futuh albldan: 37

[٧١] . الجامع الصحيح: ٢٠٧٤/٥ ؛ ينظر: الشريف، مكة والمدينة:٣٥٩ ــ٣٦٠.

Aljame Alsahih: 5/2074 ; yanzar: alsharif, makah wal madinah:359 360

[٧٢] . الجداد: هو صرام النخل وهو جني ثمرها وقطعها ؛ ينظر: ابن الأثير، النهاية: ٧٠٢/١ ؛ ابن منظور، لسان العرب: ٣/ ١١٠.

Aljidad: hu siram alnakhl wahu janiun thamaraha waqateuha ; yanzar: abn al'athir, alnihayah: 1/702 ; ibn manzurin, lisan alearab: 3/ 110.

[٧٣] . مسلم، الجامع الصحيح: ٢٧/٥ – ٢٨ ؛ ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبير: ٤٥٨/٨ ؛ عز الدين ابي الحسن علي بن ابي الكرم محمد بن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة،( طهران، د.ن، د.ت): ٧١٦/٥ ؛ ابن حجر، الإصابة: ٤٩٥/٤.

Muslim, Aljame alsahih: 5/27 - 28 ; yanzar: Ibn sad, Altabaqat alkabir: 8/458 ; eizu aldin abi alhasan ali bin abi alkaram muhammad bin al'athir, 'asad alghabat fi maerifat alsahabat,(tahran, d.n, d.t): 5/716 ; ibn hajar, al'iisabah: 4/495.

[٧٤] . الطبراني، المعجم الاوسط: ٢٧٤/١، ١٠١/٨ ؛ محمد بن الحسن الشيباني، الاكتساب في الرزق المستطاب، تلخيص محمد بن سماعة، تحقيق محمود عرنوس،( القاهرة،د.ن، ١٩٣٨ م ): ٣٧ ؛ أبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم،(بيروت، المكتبة العصرية، د.ت): ٤١٢

Altabrani, almuejam alawsit: 1/274, 8/101 ; muhammad bin alhasan alshaybani, aliaiktisab fi alrizq almustatab, talkhis muhammad bin samaaeat, tahqiq mahmmud arnus,( alqahirat,d.n, 1938 m ): 37 ; 'abi mansur eabd almalik bin muhammad bin 'iismaeil althaealib, thimar alqulub fi almadaf walmansuba, tahqiqu: muhamad 'abu alfadl 'iibrahim,(birut, almaktaba aleasriah, d.t):412

[٧٥] . البيهقي، السنن الكبرى: ١٤٢/٤؛ ابو يوسف، الخراج: ٦٥؛ ابن ادم، الخراج:٨٦.

.Albayhaqi, Alsunan alkubra: 4/142; abu yusaf, alkharaji: 65; ibn adam, alkharaj:86

[٧٦] . الجامع الصحيح: ٧٨٤/٢

Aljame alsahih٧٨٤/٢

[٧٧] . أنباط: قوم من العرب والعجم واختلطت أنسابهم وفسدت ألسنتهم وكان الذين اختلطوا بالعجم منهم يتزلون البطائح بين العراقيين، والذين اختلطوا بالروم يتزلون بوادي الشام والأنباط قيل سمو بذلك لمعرفتهم بانباط الماء اي استخراجه لكثرة معالجتهم الفلاحة؛ ينظر: ابن حجر، فتح الباري:٥٤٢/٤.

[٧٨] . سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، مسند الطيالسي،( بيروت، دار الحديث، د.ت ): ٢٤٠ ؛ علي بن الجعد، مسند أبي الجعد، تحقيق: الشيخ عامر احمد حيدر( بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م): ٣٨١.

Anbat: qawm min alearab waleajm wakhtalatat 'ansabuhum wafasadat 'alsinatuhum wakan aladhin aikhtalatua bialeajam minhum yanzilun albatayih bayn aleiraqiiyna, waladhin aikhtalatua bialruwm yanzilun bawadi alshaam wal'anbat qil sumuun bidhalik limaerifatihim biainbat alma' ani aistikhrajih likathrat muealajatihim alfilahata; yanzari: aibn hajar, fath albari:4/542

[٧٩] . ابن هشام، سيرة النبي: ٤٥/٢ ؛ابن سعد، الطبقات الكبير: ٢-١/٤٠-٤٢ ؛ البلاذري، فتوح البلدان: ٣١.

Ibn Hisham, sirat alnabi: 2/45; Ibn sad, Altabaqat alkabir: 2-1/40-42 ; Albaladhari, fatuh albildan: 31

[٨٠] . ابن ادم، الخراج: ٣٣ ؛ الرجلان هما: أبو دجانة سماك بن حرشه توفي سنة(١١ هـــ/ ٦٣٢م) وسهل بن حنيف توفي سنة(٣٨هـــ/٦٥٨م)، وبسبب عدم إعطاء الأنصار من فيء بني النضير إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأنصار:(( إن إخوانكم من المهاجرين ليست لهم أموال فان شئتم قسمت هذه الأموال بينكم وبينهم جميعا وان شئتم أمسكتم أموالكم فقسمت هذه فيهم خاصة ؟ فقالوا: لا بل اقسم هذه فيهم واقسم لهم من أموالنا ما شئت )) ؛ ينظر: أبي زيد عمر بن شبه النميري البصري،كتاب تاريخ المدينة المنورة، علق عليه وخرج أحاديثه: عَلي محمَّد دَندل ويَاسين سَعد الدِّين بَيان،( بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٦ م ): ٢٦٥/١ ؛ أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، زاد الميسر في علم التفسير، تحقيق: محمد عبد الرحمن عبد الله،(بيروت، دار الفكر، ١٩٨٧ م ): ٣٣٨/٧

Ibn adam, Alkharaj: 33 ; alrajulan hama: 'abu dijana samak bin harasha tuwafi sana (11 ha/ 632ma) wasahl bin hanif tuwafiy sana(38h/658 mi), wabisabab eadam 'iieta' al'ansar min fay' bani alnadayr 'iina rasul allah salaa allah ealayh wasalam qal lil'ansar:(( 'iina 'iikhwanakum min almuhajirin laysat lahum 'amwal fan shitum qusimat hadhih al'amwal baynakum wabaynahum jamiean wan shitum 'amsaktum 'amwalakum faqasamt hadhih fihim khasatan ? faqalawa: la bal aqsam hadhih fihim waqsam lahum min 'amwalina ma shit )) ; yanzari: 'abi zayd eumar bin shibh alnumayri albasari,ktab tarikh almadinat almunawarati, euliq ealayh wakharaj 'ahadithahu: ealy mhmmad dandl wyasyn saed aldayn bayan,( bayrut, dar alkutub aleilmiati, 1996 m ): 1/265 ; 'abu alfaraj abd alrahman bin ali bin muhammad bin aljuzi, zad almuysir fi ilm altafsir, tahqiq: muhammad abd alrahman Abd Allah,(birut, dar alfikr, 1987 m ): 7/338

[٨١] . المسند،( القاهرة، مؤسسة قرطبة، د.ت ): ١٩٠/١ ؛ ابن ادم، الخراج: ٨٣.

.Almusanad,(alqahira, muasasat qurtibat, d.t): 1/190 ; ibn adam, alkharaj: 83

[٨٢] . البخاري، الجامع الصحيح: ٨٣٤/٢ ؛ ابن سلام، المصدر السابق: ٢٩٤ ؛ سليمان ابن الاشعث ابو داود، سنن ابي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد،( بيروت، دار الفكر، د.ت ): ١٩٦/٢.

Albukhari, Aljame Alsahih: 2/834 ; ibn salam, almasdar alsaabiq: 294 ; sulayman ibn alashieth Abu dawud, .sunan abi dawud, tahqiq: muhamad muhyi aldiyn eabd alhumayd,( bayrut, dar alfikri, d.t ): 2/196

[٨٣] . الكلأ: هو النبات الذي ينبت في الأرض بغير زراعة، وهو نبات لا ساق له، ولا يشمل الشجر، والعشب رطبه؛ ينظر: الفراهيدي، العين: ٥/٤٠٨ ؛ ابن الاثير، النهاية: ٤/٤٣٧.

Alkala'a: Huwa alnabat aladhi yunbut fi al'ard bighayr ziraeatin, wahu nabat la saq lahu, wala yashmal alshujar, waleushb rutbahu; yanzari: alfarahidi, aleayna: 5/408 ; abn alathir, alnihayah: 4/437.

[٨٤] . ابو داود، سنن ابو داود: ٢/٣٠٠ ؛ ابن ادم، الخراج: ١٠١ ؛ البيهقي، السنن الكبرى: ٦ /١٥٠.

Abu dawud, sunan abu dawd: 2/300 ; Ibn adami, alkharaji: 101 ; albayhaqi, alsunan alkubraa: 6 /150.

[٨٥] . ابن ادم، الخراج: ١٠٤؛ وثلة البئر:هو أن يحفر الرجل بئرا في موضع ليس بملك أحد، فيكون حوالي البئر من الأرض ما يكون ملقى لثلة البئر وهو ما يخرج من ترابها ويكون كالحريم لها لا يدخل فيه احد عليه حريما للبئر ؛ ينظر: ابن الأثير، النهاية: ١/٦٣٧ ؛ ابن منظور، لسان العرب: ١١/٨٩ ؛ واما طول الفرس: الحَبْل الطّويل يُشَدُّ أحد طَرَفَيه في وتِد أو غَيره والطَّرَف الآخر في يَد الفَرس لِيَدُورَ فيه ويَرْعَى ولا يَذْهَب لوجْهِه ؛ ينظر: ابن الأثير النهاية: ٣/٣٢٥ ؛ ابن منظور، لسان العرب: ١١/ ٤١٠ – ٤١٣ ؛ حلقة القوم: أي لهم أن يَحْمُوها حتى لا يَتَخطَّاهم أحد ولا يَجْلس ؛ ينظر: ابن الأثير، النهاية: ١/ ١٠٣٢.

Ibn adam, alkharaj: 104; wathilat albiri:huwa 'an yahfir alrajul biran fi mawdie lays bimilk 'ahada, fayakun hawalay albir min al'ard ma yakun malqan lithilat albir wahu ma yakhruj min turabiha wayakun kalharim laha la yadkhul fih ahid ealayh hariman lilbir ; yanzari: abn al'athira, alnihayati: 1/637 ; abn manzurin, lisan alearabi: 11/89 ; wama tual alifrs: alhbl alttwyl yushadd 'ahad tarafayh fi wtid 'aw ghayrh walttaraf alakhar fi yad alfars lyadur fih wyareaa wala yadhhab lwjhih ; yanzari: abn al'athir alnihayata: 3/325 ; abn manzurin, lisan alearabi: 11/ 410 - 413 ; halqat alqumi: 'ay lahum 'an yahmuha hataa la yatakhttahm 'ahad wala yajls ; yanzar: abn al'athir, alnihayat: 1/ 1032.

[٨٦] . الجامع الصحيح: ٢/٨١٧

Aljame alsahih: 2/817

[٨٧] . امامة الباهلي: هو صدي بن عجلان بن وهب بن عمرو لقب أبي امامة الباهلي وقد روي عن الرسول الاحاديث الكثيرمن الروايات وقد روى لعمر بن الخطاب(ﷺ) وهو أخر من توفي بالشام من الصحابة سنة( ٨٦ هـ/٧٠٥ م ) ؛ ينظر: المزي، تهذيب الكمال: ١٣/١٥٩ وما بعدها ؛ ابن حجر، الإصابة: ٣/٤٢٠.

Imamat albahili: huwa sadiy bin eajlan bin wahab bin eamriw laqab 'abi amamat albahalii waqad rui ean alrasul alahadith alkathiramin alriwayat waqad rawaa lieumar bn alkhatabi(ﷺ) wahu 'ukhar man tuufiy bialshaam min alsahabat sanatan( 86 ha/705 m ) ; yanzari: almazi, tahdhib alkamali: 13/159 wama baedaha ; abn hajar, al'iisabat: 3/420.

[٨٨] . السكة: وهي الة تحرث بها الأرض ؛ ينظر: البخاري، الجامع الصحيح: ٢/٨١٧ ؛ ابن الأثير، النهاية: ٢/٩٧٠ ؛ ابن منظور، لسان العرب: ١٠/٤٣٩.

Alsikat: Wahi alat tuhruth biha al'ard ; yanzari: albukhari, aljamie alsahiha: 2/817 ; abn al'athira, alnihayati: 2/970 ; abn manzurin, lisan alearabi: 10/439.

[٨٩] . ابن حجر، فتح الباري: ٥/٦-٧.

Ibn hajar, fath albari: 5/6-7.

[٩٠] . الشيباني، الاكتساب: ٦٤.

Alshiybani, aliaktisab: 64.

[٩١] . التراتيب الإدارية: ٢/٤٥ – ٤٦.

Altaratib al'iidariat: 2/45 - 46.

[٩٢] . هرمان فون فيسمان، " الفلاح والبدوي والمدينة في المشرق العربي"، مجلة الاجتهاد، العدد الثامن عشر، السنة الخامسة، ١٩٩٣م: ٤٢

Hirman fun fisman, " alfalah walbadawiu walmadinat fi almashriq alearabii", majalat aliaijtihadi, aleadad althaamin eashr, alsanat alkhamisata, 1993m: 42

[٩٣] . النووي، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، تحقيق عبد الله احمد،( بيروت، دار القلم، ١٩٧٠ م ): ١٦٦.

Alnuwawii, riad alsaalihin min kalam sayid almursalina, tahqiq eabd allah ahmad,( birut, dar alqalama, 1970 m ): 166.

[٩٤] . الطبراني، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢،(الموصل، مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٣ م ): ٧٤/١٠.

Altabrani, almuejam alkabir, tahqiqu: hamdi bin eabd almajid alsalafi, ta2,(alimusl, maktabat aleulum walhakm, 1983 m ): 10/74.

[٩٥] . ازدرع: أي اتخذ زرعا لنفسه ؛ ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ١٤١/٨.

Azdarae: 'ayi atakhidh zarean linafsih ; yanzari: abn manzurin, lisan alearab: 8/141.

[٩٦] . الشيباني، الاكتساب: ٤٠؛ والجرف: موضع يبعد عن المدينة ثلاثة أميال تجاه الشام وكانت لعمر بن الخطاب(ﷺ) فيها أموال وفيها بئر؛ ينظر: الحميري، الروض المعطار: ١٥٩ ؛ الفيروز آبادي، المغانم المطابه: ٨٨ ؛ العباسي، عمدة الاخبار:٢٩٥.

Alshiybani, Aliaktisab: 40; waljarfa: mawde Yabeud ean Almadinat thalathat 'amyal tujah alshaam wakanat lieumar bin alkhatabi() fiha 'amwal wafiha bir; yanzari: alhamayri, alrawd almietar: 159 ; alfayruz abadi, almaghanim almatabihi: 88 ; aleabaasi, eumdat alakhbar:295.

[٩٧] . الشيباني، الاكتساب:٤٠.

Alshiybani, aliaktisab:40.

[٩٨] . الخراج: ٦٣..